

الابتداء: هو الشروع فى الكلام بعد قطع أو وقف

حديث الخطيب الذى خطب بين يدي النبى - صلى الله عليه وسلم - قائلاً: من
يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما
ثم وقف على ((يعصهما)) ثم قال فقد غوى .
هنا قال له النبى - صلى الله عليه وسلم
((بئس الخطيب أنت))

ولا يجوز أن يبدأ إلا بما هو مستقل المعنى

لأن الابتداء يكون باختيار القارئ لا تلجئه إليه ضرورة كما هو الحال في الوقف أحياناً
وتتفاوت مراتب الابتداء تماماً كتفاوت مراتب الوقف من حيث:

التمام والكفاية والحسن والقبح

والقبيح منه يتفاوت في القبح ما بين قبيح وأقبح

وذلك كمن يقف على قوله تعالى:

{لقد كفر الذين قالوا} ثم يستأنف {إن الله ثالث ثلاثة} أو {إن الله هو المسيح ابن مريم} وقد

مضت الإشارة إلى ذلك قريباً ، ويلحق بذلك أيضاً من وقف على قوله تعالى:

{لقد سمع الله قول الذين قالوا} ثم يستأنف {إن الله فقير ونحن أغنياء} أو كمن يقف مضطراً

على قوله تعالى: {وما لى} ثم يستأنف {لا أعبد الذى فطرنى}

وللابتداء نوعان إجمالاً هما

١- ... الابتداء الجائز، وهو: الابتداء بكلام مستقل في المعنى عما سبقه. ويمكن تقسيمه
كأقسام الوقف الجائز، فيقال: ابتداء **جائز تام**،

وابتداء **جائز كاف**، وابتداء **جائز حسن**

وأمثلة ذلك على الترتيب: البدء بقوله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ} [البقرة: ٨] . وهو **ابتداء جائز تام** . والبدء بقوله تعالى:

{خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ

وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [البقرة: ٧] . وهو **ابتداء جائز كاف**

والبدء بقوله تعالى:

{ ... مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ} [البقرة: ٨]

وهو **ابتداء جائز حسن**

٢- ... الابتداء غير الجائز :

وهو الابتداء بكلام لا يؤدي معنىً أو يفسده، أو يؤدي معنىً غير ما أراده الله تعالى، أو يقرّر معنىً يخالف العقيدة. **فهذه ثلاثة أقسام أيضاً،** تناظر أقسام الوقف غير الجائز.

١- فقسّم ابتداء غير جائز

- [المسّد: ١] {أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} فهذا لا يؤدي معنى إلا إذا ارتبط بما قبله

ويسمى ابتداء غير جائز

٢- وقسم ابتداء غير جائز قبيح

- [المائدة: ١١٦] {بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ} . وهذا أدى معنى غير ما أراده الله تعالى

ويسمى ابتداءً غير جائز قبيح

٣- وقسم ابتداء غير جائز أقبح

- [البقرة: ١١٦] {اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا} وهذا قرر معنى يخالف العقيدة

ويسمى ابتداءً غير جائز أقبح

ضوابط للوقف والابتداء يجب مراعاتها وإلا أخل القارئ بالمعنى والتفسير

[الضابط الأول]

-- لا يجوز الوقوف على ما لا يتم به المعنى --

ولا يوقف أيضاً على الموصول دون صلته ، ولا على ما له جواب دون جوابه ،

ولا على المستثنى منه قبل المستثنى ، ولا على المتبوع دون التابع ،

ولا على ما يستفهم به دون ما يستفهم عنه ، ولا على ما أشير به دون ما أشير إليه ،

ولا على الحكاية دون المحكى ، ولا على القسم دون المقسم به وغير

ذلك مما لا يتم المعنى إلا به

وقد مضت الأمثلة على ذلك فى أقسام الوقف.

[الضابط الثانى]

كلمة ((كلا)) وردت فى القرآن الكريم فى ثلاثة وثلاثين موضعاً منها

سبعة للردع بالاتفاق وهذه **يوقف عليها** ، وهى :

(عهدا، كلا) ، (عزأ ، كلا) ، (أن يقتلون ، قال كلا) ، (إنا لمدركون ، قال كلا) ،
(شركاء كلا) ، (أن أزيد ، كلا) ، (أين المفر ، كلا)

والباقى منها ما هو بمعنى حقاً قطعاً فلا يوقف عليه

ومنها ما احتمل الأمرين

أى الردع ومعنى حقاً قطعاً ففيه الوجهان

[الضابط الثالث]

كلمة ((بلى)) جاءت في القرآن الكريم في **إثنين وعشرين** موضعاً في **ست عشرة** سورة وهي على أقسام ثلاثة:

الأول: لا يجوز الوقف عليها بالإجماع ، لتعلق ما بعدها بما قبلها وذلك كائن في **سبعة** مواضع هي:

(بلى وربنا) ، (بلى وعداً عليه حقاً) ، (قل بلى وربى لتأتينكم) ، (بلى قد جاءتك)
(بلى وربنا) ، (قل بلى وربى) ، (بلى قادرين)

الثانى: المختار فيه عدم الوقف ، وذلك في **خمسة** مواضع هي:
(بلى ولكن ليطمئن قلبى) ، (بلى ولكن حقت) ، (بلى ورسلنا) ،
(قالوا بلى) ، (قالوا بلى قد جاءنا)

الثالث : المختار فيه جواز الوقف عليه وهي **العشرة** الباقية

[الضابط الرابع]

قال ابن الجزرى :
كل ما أجازوا الوقف عليه أجازوا الابتداء بما بعده

[الضابط الخامس]

كلمة ((نعم)) وردت في القرآن في أربعة مواضع ، وضابط الوقف عليها وعدمه : أنه إن وقع بعدها واو لم يجز الوقف عليها وإن لم يقع بعدها واو فالمختار الوقف عليها ، لأن ما بعدها غير متعلق بما قبلها ، ومثال ذلك قوله تعالى:

{وَيَأْتِي أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ...}{(الأعراف-٤٤) } فالمختار هنا الوقف على ((نعم)) لأن ما بعدها غير متعلق بما قبلها ، حيث إنها من قول الكفار ، وما بعدها (فأذن) ليس من قولهم.

وأما المواضع الثلاثة الباقية التي وردت فيها كلمة ((نعم)) فإنه لا يوقف عليها لكونها مرتبطة ومتعلقة بما بعدها ، وهي قوله تعالى :

١- وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ (١١٣) قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (الأعراف-١١٤)

٢- {قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذَا لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ}{(الشعراء-٤٢)}

٣- {قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ دَاخِرُونَ}{(الصافات-١٨)}